

هل يجوز دفع الزكاة إلى الأخوة والأخوات حيث أنهم صغار السن ووالدهم متوفى؟ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

قل هل يجوز دفع الزكاة إلى الأخوة والأخوات؟ حيث أنهم صغار السن ووالدهم متوفى وليس هناك أي دخل يعيشون منه الأخوة والأخوات الفقراء يجب نفقتهم على قربיהם الغني. فإذا كان كما ذكرت أه أنك غنية وان اخوتك - [00:00:00](#) ترى وليس لهم مال ولم يترك لهم والدهم مالا فان نفقتهم تجب عليك وبالتالي لا يجوز دفع الزكاة اليهم لأن الواجب اكثرا من هذا وهو انفاق عليهم - [00:00:20](#)